

Distr.
LIMITEDA/SPC/47/L.18
20 November 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

UN LIBRARY

NOV 24 1992

UN/SA COLLECTION



الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون
اللجنة السياسية الخامسة
 البند ٧٣ من جدول الاعمال

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين
الفلسطينيين في الشرق الأدنى

أفغانستان ، اندونيسيا ، باكستان ، بروني دار السلام ،
 بنغلاديش ، جزر القمر ، زامبيا ، كوبا ، مالي ، ماليزيا ،
 مدغشقر : مشروع قرار

اللاجئون الفلسطينيون في الأرض الفلسطينية
 التي تاحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٢٣٧ (١٩٦٧) المؤرخ في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧ ،

ولما ذكرت أعلاه إلى قراراتها ٣٧٩٢ جيم (د - ٢٦) المؤرخ في ٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ، و ٣٩٦٣ جيم (د - ٢٧) المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٢٠٨٩ جيم (د - ٢٨) المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٢٢٣١ دال (د - ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤١٩ جيم (د - ٢٠) المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ، و ١٥/٢١ هـ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ ، و ٩٠/٢٢ جيم ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٥٢/٢٤ هـ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ ، و ١٣/٢٥ هـ وأو ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١٤٦/٣٦ هـ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٣٠/٣٧ هـ المؤرخين في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، و ٩٩/٣٩ هـ المؤرخين في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٨٣/٢٨ هـ المؤرخين في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ،

.../..

201192 201192 92-72980 ٩٢ (٩٢) ٣٥٩٩

221192

المؤرخين في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٦٥/٤٠ هـ وياء المؤرخين في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٦٩/٤١ هـ وياء المؤرخين في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٦٩/٤٢ هـ وياء المؤرخين في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٥٧/٤٣ هـ وياء المؤرخ في ٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ٤٧/٤٤ هـ المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، و ٧٣/٤٥ هـ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، و ٤٦/٤٦ هـ المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ،

وقد نظرت في تقرير الامين العام^(١) ،

وقد نظرت أيضاً في تقرير المفوض العام لوكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى ، الذي يشمل الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣^(٢) ،

وإذ تشير إلى أحكام الفقرة ١١ من قرارها ١٩٤ (د - ٣) المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٤٨ ، وإذ شرى أن تدابير إعادة توطين اللاجئين الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ بعيداً عن ديارهم وممتلكاتهم التي شردوا منها تشكل انتهاكاً لحقهم غير القابل للتصرف في العودة ،

وإذ تشير جزءها التقارير الواردة من المفوض العام عن آن ملطات الاحتلال الاسرائيلية تمعن في سياستها المتمثلة في هدم المأوي التي تسكنها أسر اللاجئين مخالفه بذلك التزام اسرائيل بموجب القانون الدولي ،

١ - تكرر بقوة تأكيد مطالبتها بأن تكف اسرائيل عن ترحيل وإعادة توطين اللاجئين الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، وعن تدمير مأويهم ؟

٢ - تطلب إلى المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأوسط أن يعالج الوضع الشديد الصعب لللاجئين الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ وأن يقدم بناء على ذلك كل خدمات الوكالة إلى هؤلاء اللاجئين ،

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يستأنف ، بالتعاون مع المفوض العام ، إصدار بطاقة هوية لجميع اللاجئين الفلسطينيين وتسليمها في الأرض الفلسطينية المحتلة ، بصرف النظر عما إذا كانوا يتلقون أو لا يتلقون مؤناً وخدمات من الوكالة ،

٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم ، بعد التشاور مع المفوض العام ، تقريراً إلى الجمعية العامة ، قبل افتتاح دورتها الشامنة والأربعين ، عن تنفيذ هذا القرار وبصفة خاصة عن امتحان إسرائيل للفقرة ١ أعلاه .
